

فقلنا له ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال  
 ليس شهادة المرة مثل نصف شهادة الرجل فكن  
 يعلم قال فذلك من نقصان عقلها ليس اذا حاضت  
 لم تقبل ولم تصم فذلك من نقصان عهدها رواه  
 الشيخان وعن معاوية امرأة سألت عائشة ما الخائف  
 تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة فقالت لها امرؤ زيات  
 قالت كست حكر وزيه ولكن اسالك فقالت كان  
 يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فتومر بقضا الصوم ولا تؤمر بقضا الصلاة رواه  
 مسلم وعن عائشة قالت كنا نحيض عند النبي صلى الله عليه  
 وسلم فيما مرنا بقضا الصوم رواه ابن ماجه

**باب** افطار يوم الغيم وجوب قضائه  
 عن اسماء بنت ابي بكر قالت افطرت على عهد رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس  
 فقيل لها ان امر بالافضا قالت لا بل من الفضا رواه  
 البخاريان وعنه وعن اسماء ان عمر افطر في يوم غيم وراى  
 انه قد امسى وغابت الشمس فجاه رجل فقال يا ام سلمة  
 المؤمنون طلعت الشمس فقال عمر الخطب يسير رواه  
 مالك قال ويزيد بن قيس الخطب يسير القضا فيما نرى  
 والله اعلم خفة من نته بصوم يوما كانه

**باب** من اغتر عليه في نهار رمضان باصره فقلبه

القضا عن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
 يقول اما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن  
 كانت هجرته الى الله ورسوله فحجرت له الى الله ورسوله  
 ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينجسها  
 فحجرت له الى ما يحجر اليه رواه الشيخان وجماعات  
 ومن ابى هجرة من فوقها يقول الله الصوم لي وانا اجزي  
 به برع شهوته واكفه وشريه من اجل رواه الشيخان  
 وعندها

**باب** اذا اغتر عليه في انشاء الصوم لم يضره عن  
 نافع كان ابن عمر يصوم تطوعا فيحس عليه فلا يفطر  
 رواه البيهقي والحق بترك الفرض

**باب** من اكل بشك في طلوع الفجر فلا قضا  
 عليه عن ابي بصير ان رجلا قال لابن عباس متى ارفع  
 السحور فقال رجل اذا شككت فقال  
 ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك رواه وجميع  
 في مسند ابي شيبة والبيهقي وعن حبيب بن ابي  
 ثابت قال درسل ابن عباس رجلين ينظران الى  
 الفجر فقال احدهما اصحبت وقال الاخر لا فقال  
 اختلفتما ارنى شراي رواه البيهقي

**باب** اذا طلع الفجر وهو جامع نزع في الحال  
 عن نافع ان عمير بن عبد الله بن عمر كان يقول لو نوري بالصلاة